

ملتقى الأبحر

@ 525 @ ويكفي في الإشهاد قوله من سمعتموه ينشد لقطة فدلوه عليّ - ويعرفها في مكان أخذها وفي المجامع مدة يغلب على طنه طلب صاحبها بعدها هو الصحيح وقيل : إن